

باب الغين

الغاية: ما لأجله وجود الشيء .

الغَيْطَة: عبارة عن تمني حصول النعمة لك، كما كان حاصلًا لغيرك، من غير تمني زوالها عنه .

الغَبْنُ الفاحش: هو ما لا يدخل تحت تقويم المقومين . وقيل: ما لا يتغابن الناس فيه .

الغَبْنُ اليسير: هو ما يقوّم به مقوّم [واحد] .

الغراب: الجسم الكلي .

وهو أول صورة قبله الجوهر الهبائي، وبه عمّ الخلاء .

وهو امتداد متوهم من غير جسم، وحيث قبّل الجسم الكلي من الأشكال الاستدازة عُلِمَ أن الخلاء مستدير، ولما كان هذا الجسم أصل الصورة الجسمية الغالب عليها عَسَقَ الإمكان وسواده، فكان في غاية البُعد من عالم القدس وحضرة الأحدية، سُمّي بالغراب الذي هو مثَلٌ في البُعد والسواد⁽¹⁾ .

الغَرَابَة: كون الكلمة وَخْشِيَّةً غير ظاهرة المعنى، ولا مألوفة الاستعمال .

الغَرَابِيَّة: قوم قالوا: محمد ﷺ بعليّ ﷺ، أشبه من الغراب بالغراب، والذباب بالذباب، فبعث الله جبرائيل ﷺ إلى عليّ فغلط جبرائيل؛ فيلعنون صاحب الرّيش، يعنون به جبرائيل⁽²⁾ .

الغَرَر: ما يكون مجهول العاقبة لا يُدرى أيكون أم لا .

الغُرّة من العبيد: هو الذي يكون ثمنه نصف عشر الدّية .

الغُرور: هو سكون النفس إلى ما يوافق الهوى، ويميل إليه الطبع .

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 185 .

(2) لمزيد من التفصيل عن هذه الغرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 25، التبصير في الدين،

الغريب من الحديث: ما يكون إسناده متصلاً إلى رسول الله ﷺ، ولكن يرويه واحد، إما من التابعين، أو من أتباع التابعين، أو من أتباع أتباع التابعين.
 الغشاوة: ما يتركب على وجه مرآة القلب من الصدأ، ويكفل عين البصيرة، ويعلو وجه مرآتها⁽¹⁾.

الغضب: في اللغة: أخذ الشيء ظلماً، مآلاً كان أو غيره.
 وفي الشرع: أخذ مال متقوم محترم بلا إذن مالكه، بلا خفية، فالغضب لا يتحقق في الميتة، لأنها ليست بمال، وكذا في الحر، ولا في خمر المسلم، لأنها ليست بمتقومة، ولا في مال الحرّي، لأنه ليس بمحترم.
 وقوله: (بلا إذن مالكه) احتراز عن الوديعة، وقوله: (بلا خفية)، ليخرج السرقة.

الغضب في آداب البحث: هو منع مقدّمة الدليل على نفيها قبل إقامة المعلّل الدليل على ثبوتها، سواء كان يلزم منه إثبات الحكم المتنازع فيه ضمناً، أو لا.
 الغضب: تغرّب يحصل عند غليان دم القلب ليحصل عنه التشنّي للصدر.
 الغفلة: متابعة النفس على ما تشتهي.

وقال سهل: الغفلة إبطال الوقت بالبطالة.
 وقيل: الغفلة عن الشيء، هي ألا يخطر ذلك بباله.
 الغلة: ما يرده بيت المال، ويأخذه التجار، من الدراهم.
 الغلة: الضربة التي ضرب المولى على العبد.

الغنيمة: اسم لما يؤخذ من أموال الكفرة بقوة الغزاة، وقهر الكفرة على وجه يكون فيه إعلاء كلمة الله تعالى، وحكمه أن يخمس، وسائر الغنائم خاصة.
 الغوث: هو القطب حينما يلتجأ إليه، ولا يسمى في غير ذلك الوقت غوثاً⁽²⁾.

الغول: المهلك. وكل ما اغتال الشيء فأهلكه فهو غول.
 الغيب المكنون والغيب المصون: هو السر الذاتي وكنهه الذي لا يعرفه إلا

(1) لاصطلاحات الصوفية، ص: 185 .

(2) لاصطلاحات الصوفية، ص: 185 .

هو، ولهذا كان مصوناً عن الأغيار، ومكنوناً عن العقول والأبصار.

غيب الهوية وغيب المطلق: هو ذات الحق باعتبار اللاتعيين⁽¹⁾.

الغيبية: غيبة القلب عن علم ما يجري من أحوال الخلق، بل من أحوال نفسه بما يرد عليه من الحق، إذا عظم الوارد واستولى عليه سلطان الحقيقة، فهو حاضر بالحق غائب عن نفسه وعن الخلق، ومما يشهد على هذا قصة النسوة اللاتي قطعن أيديهن حين شاهدن يوسف، فإذا كانت مشاهدة جمال يوسف مثل هذا فكيف يكون مشاهدة أنوار ذي الجلال⁽²⁾.

الغيبية: بكسر الغين: «أن تذكر أخاك بما يكرهه، فإن كان فيه فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهتته»⁽³⁾، أي قلت عليه ما لم يفعله.

الغيبية: ذكر مساويء الإنسان في غيبته وهي فيه، وإن لم تكن فيه فهي بهتان، وإن واجهه فهو شتم.

غير المنصرف: ما فيه علتان من تسع، أو واحدة منها تقوم مقامها، ولا يدخله الجر مع التنوين.

الغيرة: كراهة شركة الغير في حقه.

الغين: دون الرين، وهو الصدا، فإن الصدا حجاب رقيق يزول بالتصفية ونور التجلي لبقاء الإيمان معه.

الرين: هو الحجاب الكثيف الحائل بين القلب والإيمان، ولهذا قالوا: الغين هو الاحتجاب عن الشهود مع صحة الاعتقاد⁽⁴⁾.



(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 186 .

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 185 .

(3) هذا القول حديث نبوي، أخرجه مسلم (2589)، والترمذي (1934)، وأبو داود (4874)، وابن حبان (5758)، وأحمد، ص: 230/2 و 458، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) اصطلاحات الصوفية، ص: 186 .